الدولة في النظم الإسلامية

الأستاذ المساعد الدكتور
زهير عبد المجيد الخواجه
Dr.Zuhairalqhawajah@gmail.com
الأستاذ المساعد الدكتور
سعدية كريم مهدي الخواجه
كلية الشيخ الطوسي الجامعة

The state in Islamic system

Asst. prof.Dr.
Zuhair Abdul Majeed al-Khawajah
Asst. prof.Dr.
Saadia Karim Mahdi Al-Khawajah
University College of al-Sheikh al-Tusi

الملخص:-

إن الدولة مسؤولة امام الامة ولا إنفصال بينهما، وهما طرفان في عقد واحد هو عقد الخلافة المحكوم بالكتاب والسنة، وإن شهدت بعض العهود خفوت صوت الامة، وتطاول الدولة، وتسلطها وبخاصة في عهود السيطرة العسكرية واستبداده بالخلافة، فإن ذلك خروج عن الأصل ولا يلغي ويظل التعاقد قائماً، ويظل الإسلام موضع المطالبة واساس المقاضاة بينهما، وهي خصيصة من ابرز خصائص الدولة في الإسلام.

ولاحظنا ان الاتراك استولوا على المملكة واستضعفوا الحلفاء، فكان الخليفة كالأسير از سازوا القوه وإن شاورا خلعوم، وان شاروا قتلوه. بغداد ويذهب أي بلد شاء، وعندما طلب الخليفة سهلة للهر أجاب ملك شاه ولا ساعة راحة تم استولى السلاجية على الخلافة سنة ٤٤٧ هـ ومع الهم اعادوا رونق الدولة والخليفة فإن السلطان ملك شاه السلجوقي طلب من الخليفة المقتدر بامر الله سنة ٤٨٥ هـ أن يخرج من وعندما انتقلت الخلافة من بغداد إلى القاهرة على اثر استيلاء التتار على بغداد وقتل الخليفة العباسي دخل الخلفاء تحت وصاية سلاطين المماليك.

الكلمات المفتاحية: النظم الإسلامية، الدولة، التقوى، صلاح الرعية، عقد الخلافة، البيعة.

Abstract:-

State is responsible before nation and there is no separation between them. They are two parties in one contract which is the Caliphate Contract governed by the Book and the Sunnah, and although that some eras witnessed fading of the voice of the nation, and the state's extend and control, especially in the eras of military control and its tyranny by caliphate. This is a departure from the principle. It does not cancel the contract which remains valid, and the Islam remains the subject of the claim and the basis for the litigation between them which is one of the most prominent characteristics of the state in the Islam.

We noticed that direction of the rightness of the governor through piety and the rightness of the subjects through obedience which is sponsored and encouraged by the state. However, Although the piety of the governor and the obedience of the nation have really the goodness of the situation, claiming nation to be obedient became the first demand of the state's policy. As for the governor and his piety, this is something that the state wanted the nation to demand from the governor by praying to God Almighty.

Keywords: Islamic regimes, state, piety, goodness of subjects, caliphate era, allegiance.

المقدمة:ـ

لم يوفق العرب قبل الإسلام الى بلوغ الدولة العربية الواحدة، لغياب وحدة العقيدة بينهم، وتأثير المداخلات الأجنبية وأطماعها. وما لم يحظوا به، تحقق على يد سيدنا محمد i حيث قامت لأول مرة دولة واحدة، حلت فيها رابطة الفكر على رابطة الدم، وصارت السيادة للإسلام، والكلمة العليا لشرعه، شملت كل بلاد شبه الجزيرة العربية، ثم تجاوزتها من بعد الى البلاد المجاورة.

وعندما توفي الرسول i صارت القوة ممثلة بالقبيلة. وقربها من الرسول i ، وموقفها بين القبائل، من جهة أخرى، أساس المفاضلة بين المرشحين لمنصب الخلافة ورئاسة الدولة.

ثم جدت ظروف من بعد، سارت بالخلافة زمن الأمويين ومن جاء من بعدهم في اتجاه اخر، وصارت الوراثة المنهج المهيمن في اختيار الخلفاء.

ومع القول بأن الحلول العملية لمشكلة الخلافة، والأراء التي دارت حولها، لم تؤد الى طريق في اختيار الخليفة يؤمن فيه العثار، فإن أياً منها لا يعد ديناً يلتزم به، وليس من طريق إلاّ طريق تختار الأمة فيه من تهواه، وتبايع من ترضاه.

وأما بخصوص العلاقة بين الخليفة والأمة، فقد كانت بيعة الامة له، والتزامه بالكتاب والسنة، أساس المطالبة ومناط الحق والواجب من الجانبين وعلى الرغم من ان بعض العهود شهدت خفوت صوت الامة وتطاول الدولة، وبخاصة في عهود السيطرة العسكرية واستبدادها بالخليفة، فإن ذلك كان خروجاً عن الأصل ولا يلغيه.

وقد رفضت بعض الفرق الإسلامية وطوائف المتكلمين، والفقهاء، استبداد الدولة وتسلطها. والخلاف بينهم في إزالته محكوم بين القول والفعل بتقدير الظروف والاحوال والنتائج. وعلى آية حال يظل التعاقد اساساً قائماً، ويظل الإسلام موضع المطالبة، وأساس المقاضاة بين الجانبين، وهي خصيصة من ابرز خصائص الدولة في الإسلام.

وقد جاء البحث موزعاً على أربعة مباحث والخاتمة بينت فيها اهم النتائج التي توصلت اليها في البحث:

تناولنا في المبحث الأول الكيانات السياسية في الحياة العربية قبل الإسلام ودرسنا في المبحث الثاني، قيام الدعوة الإسلامية، فيما تناولنا في المبحث الثالث دولة الإسلام، وأما المبحث الرابع فعرضنا فيه الخلافة (شورى ووارثيه بدءت من الأمويين) وقد اعتمدنا في بحثنا جملة من المصادر والمراجع نذكر منها ابن الأثير في كتابه الكامل في التاريخ، وابن خلدون في مقدمته وابن سعد في الطبقات الكبرى و السيرة النبوية لابن هشام و تاريخ الرسل والملوك للطبري والفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية لابن طباطبا.

المبحث الأول

الكيانات السياسية في الحياة العربية قبل الإسلام

ظهرت الإمارات والدويلات في الحياة العربية قبل الإسلام في شبه الجزيرة العربية وعلى أطرافها ففي اليمن، ظهرت دولة معين وسبأ، ثم تلتها دولة حمير التي انحل امرها عام ٥٢٥م[١].

وقامت دولة كنده في بلاد نجد ثم لم تلبث ان ضعف شأنها وزالت في القرن السادس الميلادي[٢].

ونشأت على أ طراف الجزيرة من الجنوب بلاد الشام دولة الأنباط، ولكن قضي عليها في زمن يعود الى عام ١٩٠٦م، وتغلبت غسان في الشام من بعد سليح وتنوخ، وظل ملك غسان قائماً حتى بداية القرن السابع الميلادي [٣]، وظهرت امارة تدمر ولكنها زالت عام ٢٧٣م [٤].

أما في العراق ن فنشأت دولة المناذرة، وظلت قائمة حتى ازالها الفرس في بداية القرن السابع الميلادي، وعينوا على الحيرة إياس بن قبيصة عاملاً لهم، ثم فوضوا امر الحيرة من بعد ذلك الى عامل فارسي [٥].

وعلى الرغم مما حققته العرب من مرحلة متقدمة في التكوين السياسي الذي تمثل بالإمارات والدويلات الأنفة الذكر التي أنشأوا، فإنهم عجزوا عن بلوغ الدولة العربية الواحدة لغياب وحدة العقيدة بينهم من جهة، وتأثير المداخلات الأجنبية وأطماعها من جهة أخرى.

وشهدت بداية القرن السابع الميلادي زوال هذه الدويلات وانحلال امر هذه الامارات، وبقيت القبيلة الواجهة البارزة في حياة العرب قبل الإسلام [٦]؛إلا أن الشعور القبلي بين العرب لم يفض الى نزعة قومية شاملة، أو وعي سياسي شامل، وانما ظل العرب قبل الإسلام مفتتين الى وحدات سياسية متعددة قائمة بذاتها تمثلها القبائل المختلفة، وكان لكل قبيلة في العادة، رئيس يدعى الشيخ يرتبط وافراد القبيلة في هذا الشكل السياسي برابطة الدم والحلف والولاء، ولم يكن سلطان الشيخ على افراد القبيلة يتجاوز النفوذ الأدبي الى القوة التنفيذية.

ولما صارت في مكة ((دار الندوة)) التي كان يديرها ((الملأ)) أو ((مجلس الشيوخ)) من قريش، وظلت قراراتها حبيسة اقتناع الاخرين بقيمتها وجدواها، دون ان يكون لها عليهم سلطان تنفيذي [٧].

وبذلك لا تجد الحياة العربية تحظى قبل ظهور الإسلام على الصعيد السياسي بنظام الدولة وما له من مؤسسين فضلاً عن الدولة الواحدة التي تجمع كل العرب[٨].

المبحث الثاني

قيام الدعوة الإسلامية

إن الظروف التالية شهدت قيام الدعوة الإسلامية في مكة، وأسفرت الجهود الحثيثة في مجال الدعوة، عن نشر عقيدة التوحيد بين الناس، ودخول بعضهم في الإسلام.

ثم لم تلبث الدعوة أن بلغت يثرب، واحتضنها اليثربيون، وبايعوا الرسول i على تعضيدها بالمال، ومناصرتها بالنفس، ثم دعوه فهاجر إليهم، وقامت لأول مرة في بلدهم ((يثرب)) التي ستحمل أسم المدينة، دولة جديدة هي دولة الإسلام.

ففي المدينة، بدأت الى جانب النبوة والرسالة في شخصية الرسول i ، تظهر صفة الحاكم، ومع أن النبوة والرسالة في شخصية الرسول ظلت الصفة البارزة الأساسية والطابع المسيطر، فإن رئاسة الدولة والحاكم اخذت تتبلور في المهام التي صار الرسول يمارسها.

فبعد ان بينت الصحيفة التي كتبها الرسول i في المدينة دستور الدولة، جعلت إجراء الأحكام وتنفيذ نصوص الدستور راجعاً الى الرسول i حيث ورد في الصحيفة ((----

وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده الى الله عز وجل، والى محمد رسول الله i)) [٩].

وعندما قاد الرسول i الجيش لفتح مكة قال أبو سفيان للعباس بن عبد المطلب وقد اخذت كتائب الجيش تمر به:- ------ والله يا أبا الفضل – يعني العباس بن عبد المطلب لقد اصبح ملك ابن اخيك الغداة عظيماً، فقال العباس له: يا أبا سفيان إنها النبوة [١٠].

وصارت الآيات القرآنية تشير الى مهمات الرسالة والحكم التي يقوم بها الرسول معاً، وتقرنها بوجوب الطاعة التي لا يكتمل الإيمان إلا بها، وظل القرآن حتى إكتمال نزوله يربط بطاعة الرسول i وطاعة الله سبحانه تعالى برباط الإيمان، ونفت بعض الآيات أن يكون مؤمناً من لا يسلم بحكومة الرسول أو يحتكم الى غيره.

قال تعالى في محكم كتابه الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[١١].

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[١٢].

وقد كان من شأن ذلك ان تعزز وضع الدولة ونفذت احكامها الى نفوس الناس وحياتهم، وطرح اغلب ما كان من عمل العرب قبل الإسلام واحكامها جانباً، وصار بإمكان المرء أن يقرأ مظاهر قوة الدولة في مدى إستجابة الناس لما صارت الدول تتخذه من السنن والتشريعات في مجال العبادة والحج والجهاد والزكاة وغيرها.

لقد ساعد هذا الحال في المدينة ان يقوم الرسول بالتدابير والتنظيمات الأولية التي اقتضتها الحاجة والحاجات المستجدة في الدولة والمجتمع وتعميق الصيغة الحضارية الجديدة في الداخل مدها الى الخارج.

ففي اول الامر، قام الرسول i ببناء المسجد الجامع، مكاناً للعبادة ومركز للإدارة ورمزاً للجماعة.

ثم أخى الرسول بين المسلمين في المدينة (مهاجرين وانصار). وحدد العلاقة بينهم وبين

غيرهم من رعايا الدولة، وأحلّ رابطة الفكر محل رابطة القرابة والدم، وجعل السيادة في حياة الناس ومصالحهم للإسلام وشرعه، وباشر الرسول مهمة الفصل في الخصومات بين الناس، ومارس القضاء بنفسه وولاه غيره [١٣] وفيما غاب عنه من الأمصار التي امتدت اليها الدعوة ودانت بالإسلام، تخّير لها الرسول الولاة من الصحاب فعين عتاب بن أسيد على مكة، والمهاجرين أمية بن المغيرة على صنعاء، وزياد بن لبيد الانصاري على حضرموت، وعدي بن حاتم على طيء وبني أسد، والعلاء بن الحضرمي على البحرين، وعين غيرهم من الولاة على بلدان أخرى[١٤]. وجمع لهم الإمامة في الصلاة، والقضاء، وجباية الصدقات.

والتفت الى مصالح الناس وامور الدولة فجعل لها من يقوم بإدارتها، وعّين لها من يرعى شؤونها، فكان علي بن ابي طالب وعثمان بن عفان (رضي الله عنهما) يكتبان الوحي، فإن غابا كتب أبي بن كعب وزيد بن ثابت، وكان خالد بن سعيد بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان يكتبان بين يدي الرسول في حوائجه وأتخذ الرسول i المغيرة بن شعبة والحصين بن نمير كتبة يكتبان ما بين الناس من المداينات والمعاملات وجعل عبد الله بن الأرقم والعلاء بن عقبة يكتبان بين القوم في قبائلهم ومياههم في دور الأنصار بين الرجال والنساء وأضاف الى زيد بن ثابت كتابة الكتب الى الملوك، وجعل كتابة المغانم الى مصيقيب بن ابي فاطمة حليف بني أسد، وكان حنظلة بن الربيع خليفة كل كاتب من كتاب النبي i اذا غاب عن عمله، حتى غلب عليه اسم الكاتب، كان الرسول i يضع خاتمه عنده [١٥]، وذكر اليعقوبي غير هؤلاء من الكتاب الذين كانوا يكتبون للرسول i الوحي والكتب والعهود، عمر بن العاص، وشرجيل بن حسنة ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن ابي سرح، وجهيم بن الصلت [١٦].

وقيل بلغ عدد كتاب النبي i أثنين وأربعين كاتباً [١٧]. ويمكن أن نطلق على هؤلاء الكتاب أسم (الموظفون والإداريون) أو الجهاز الإداري.

وعندما بلغ الرسول i أن الأعاجم لا يقبلون كتاباً ألا أن يكون مختوماً، اتخذ خاتماً من فضة ونقش عليه: محمد رسول الله، وجعلت الثلاث كلمات في ثلاثة أسطر وختم به[١٨].

المبحث الثالث
دولة الإسلام

قاد الرسول i الجيوش بنشر الإسلام خارج المدينة، وكان اذا خرج في الجيش جعل مكانه من ينظر في أمور الناس، واذا أقام في المدينة واغزى الجيش جعل على الجيش قائداً[١٩]. واتخذ للجيش الألوية والرايات، وكان اول لواء عقده لواء عبد الله بن جحش وكانت اول راية عقدها راية عبيدة بن الحارث، وعقد لسعد بن مالك الأزدي راية على قومه سوداء وفيها هلال ابيض، وكان لواءه عليه السلام أبيض أو أصفر أو أغبر، وله راية تدعى العقاب من صوف أسود مكتوب عليها: ((لا إله إلا الله، محمد رسول الله))[٢٠].

وأتخذ الرسول i من كبار الصحابة المقربين معاونين له يستعين بهم في أمور الدولة[٢١]. وقيل بلغ أهل ثواره أربعة عشر رجلاً: سبعة من المهاجرين، وسبعة من الأنصار، كانوا نقباء قومهم وممثلين لهم، يرجع إليهم ويستشيرهم في الأمور، وممن ذكر منهم، حمزة بن عبد المطلب، وجعفر بن ابي طالب، وأبو بكر، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأسيد بن حضير، وسعد بن عبادة، عبادة بن الصامت، وسعد بن زرارة وغيرهم[٢٢].

وفيما يتعلق بالأمور الخارجية كان الرسول i يستقبل الوفود، ويوفد الرسل يكتب معهم الكتب الى الملوك والرؤساء يدعوهم فيها الى الإسلام [٢٣] ويعقد الأتفاقيات وعهود الصلح [٢٤]،ويكون الرسول بهذه الإجراءات والتنظيمات التي اسفرت عن قيام المؤسسات المختلفة السابقة الممثلة بمنصب الحاكم الذي كان يشغله، ومعاونيه ومجلس الشورى والولاة والجيش والقضاء والجهاز والإداري، يكون قد أشاد دولة الإسلام التي أظل عَلَمَها شبه الجزيرة العربية، وانتظمت عقيدة التوحيد ونظام الإسلام أغلب أهلها، وهو ما لم يظفر العرب به من قبل.

وفي العصر الحاضر، تعرض لهذه القضية بعض الباحثين وذكر أغلبهم أن محمداً i في المدينة، إضافة الى أنه نبي مرسل، صار قائد أمة، ومنظم ورئيس دولة[٢٥]. الإيمان بالله فكرة الرياسة، وقامت حكومة يرأسها نبي الله وشرع الله، والكلمة فيها لله في كل وظائف الجماعة ومنظماتها على حد سواء، ورابطة الدين فيها لا رابطة الدم أساس الجماعة، وغرضها سيادة الحق والعدل، ولا تمايز فيها بين الأمور الدنيوية والدينية فللقضاء والحرب

ISSN 1997-6208 Print
ISSN 2664 - 4355 Online

من القداسة ما للصلاة ولا كهنوت فيها، أو زعامة دينية ذات رتب، وبالأساس الديني الذي حل في الحياة الإسلامية محل رابطة الدم في الحياة العربية القديمة، وصار الأساس الذي قامت عليه دولة الخلافة.

إن المجتمع الإسلامي في المدينة نسميه (بدولة الإسلام) على النظام الذي أقامه الرسول ﷺ فيها، وقال: ((ومن هذا المجتمع الديني في المدينة نشأت فيما بعد دولة الإسلام، وبقي الدين أس أجتماعها كما كان للمهاجرين والأنصار، وكان الرسول ﷺ ما دام على قيد الحياة هو المنفذ لأوامر الله، والمرجع الأخير في شؤون الامة المدنية وعلى هذا كان النبي محمد ﷺ علاوة على مقامه الروحي يمارس السلطة المدنية نفسها التي يمكن أن يمارسها رئيس الدولة ومن هنا اصبح جميع افراد الجماعة الإسلامية اخواناً في العقيدة وأعضاء في اخوية واحدة.

واضافة الى ما أطلق أسم (دولة) أو (حكومة) على النظام الذي أقامه الرسول ﷺ في المدينة لقد اصبح للمسلمين في المدينة دولة، ولكنها ليست دولة بالمعنى الحديث، إلا أنها تقوم بكل ما تقوم به الدولة الحديثة في نطاق الجماعة الإسلامية [٢٦].

إن النظام الذي أقامه الرسول ﷺ في المدينة نظاماً سياسياً إذا قيس بمقاييس السياسة في العصر الحديث ودينياً من حيث النظر الى أهدافه ودوافعه، والأساس المعنوي الذي قام عليه [٢٧]. وأخلص من ذلك: وعليه فإنه قد اجتمعت في المدينة كل مقومات الدولة.

أما ما يتعلق بطبيعة هذه الدولة ونظام الحكم فيها فإنها تختلف عن طبيعة الدول والإمارات العربية التي سبقتها، وعن طبيعة الإمبراطور يتبين / الفارسية والبيزنطية اللتين كانتا تقاسمتا النفوذ والقوة والشهد زمان قيام هذه الدولة في المدينة [٢٨].

ولو عقدنا مقارنة بين دولة الإسلام والكيانات السياسية السابقة

نرى إن دولة الإسلام اختلفت عما سبقها من الكيانات السياسية اختلافاً جذرياً في المنشأ والمنهج والأهداف، وكان أول ما يميزها عن غيرها من الأشكال السياسية السابقة والمعاصرة لها، أنها جعلت أمور الناس وسياستهم راجعة إلى نظام الإسلام وشرعه، وأطمأنت في تنفيذ ذلك ال عاملين:

أولاً: سلطان العقيدة وما يبعثه في نفوس المؤمنين من القيم الروحية التي تجعل الامتثال لأمر الإسلام وطاعة من يمثله في رعاية البشر وسياستهم به ضرباً من العبادة.

ثانياً: سلطان القوة المادية الذي يمثله رئيس الدولة الذي بايعه الناس على السمع والطاعة ونصبوه حاكماً عليهم. فقد ذكرت الصحيفة التي انشأها الرسول i [٢٩].

في المدينة، أن المؤمنين أمة واحدة، وردت الأحكام الى الله والرسول، وعدّت كل من يتستر على أعداء الدولة أو يحدث حدثاً ضد المجتمع، أو الدولة، أو نظامها مجرماً يؤخذ بذنبه وتنزل به أقسى العقوبات [٣٠].

ولاشك ان تظافر سلطان العقيدة، وسلطان القوة المادية معاً كان الباعث على امتداد هذه الدولة وانتشارها عبر المكان والزمان.

المبحث الرابع

الخلافة بعد الرسول i

ثم مات الرسول i وأعقب موته مسألة من يخلفه، فكيف واجه المسلمون هذه المشكلة؟

لقد أهمت خلافة الرسول i المسلمين بعامة، والمهاجرين والأنصار منهم بخاصة، وبادر الأنصار الى سقيفة بني ساعدة، ورشحوا لمنصب الخلافة أحدهم وهو سعد بن عبادة، ظناً منهم أن مكانتهم من الإسلام تمكنهم من ناحية الخلافة، وكان مما قاله الأنصار واحتجوا به في سقيفة بني ساعدة، أن لهم سابقة في الدين، وفضيلة في الإسلام ليست لقبيلة من العرب، وأن محمداً عليه السلام لبث بضع عشرة سنة في قومه، يدعوهم الى عبادة الرحمن، وخلع الأنداد والأوثان، فما أمن به قومه إلا قليل لم يقدروا أن يمنعوا رسول الله i ، ولا أن يعزّوا دينه، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم حيثا، وظلوا كذلك حتى آمن الأنصار، فلما آمنوا، استقامت العرب لأمر الله طوعا وكرها، وأثخن الله لرسوله بهم الأرض، وتوفي الرسول i وهو عنهم راض، وبهم قرير العين [٣١].

وفي ظني أن الأنصار لم يكونوا ليقطعوا أمرا في غياب المهاجرين، وكان قولهم لما رشحوا سعد بن عبادة ((فإن أبت مهاجرة قريش)) [٣٢]. يدل على حضور مكانة مهاجرة قريش في أذهانهم.

ISSN 1997-6208 Print
ISSN 2664 - 4355 Online

ثم جاء أبو بكر وعمر وأبو عبيدة من المهاجرين الى مكان الأجتماع في سقيفة بني ساعدة، وأثنوا على ملك من سابقة وفضيلة في الإسلام وجهاد في سبيله، ولكنهم تعلّلوا بأن المهاجرين أول من عبد الله وآمن بالله ورسوله، وهم أول الناس إسلاماً، والناس لهم في الإسلام تبع، وهم عشيرة رسول الله i وأهله واوسط العرب أنساباً، وليس لقبيلة من قبائل العرب إلا ولقريش فيها ولادة، فهم بذلك أولى الناس بخلافة الرسول i وأحق بها(٣٣).

وبعد جدال ومناظرة بين المجتمعين مال المؤتمرون الى تأمير المهاجرين ثم انتخاب أبي بكر استخلافه والبيعة له في اليوم التالي.

إن المتتبع لما جرى في السقيفة يجد النقاش الذي دار بين الحاضرين قد جعل جماعة المهاجرين إزاء جماعة الأنصار، وهو اعتبار ينطلق من أساس فكري إسلامي محض قائم على تقسيم المسلمين أنذاك الى جماعتين: جماعة المهاجرين الذين خرجوا من ديارهم فراراً بدينهم، وجماعة الأنصار الذين تجردوا لنصرة الإسلام وإعزازه، ويتصل بهذا الاعتبار أن النقاش الذي دار في سقيفة بني ساعدة لأختيار من يخلف الرسول i جعل المفاضلة بين المرشحين قائمة في المحل الأول على الإسلام من حيث السبق إليه والتضحية في سبيله، وعلى القبيلة من حيث موقعها من رسول الإسلام وموقعها بين القبائل العربية في المحل الثاني، واعتبار العاملين يعد مزجاً بين الفكرة والقوة اللذين يستقيم بهما وجوب الدولة ويعتبر بهما وجوب الدولة ويعتدل بها قوامها.

ومما يلاحظ أن مبادرة المسلمين الى مواجهة المشكلة التي أعقبت وفاة الرسول والتصدي لحالها في الساعات الأولى من وفاته عليه السلام، بينما كان جسده لا يزال مسجى بين ظهرانيهم، لتدل دلالة واضحة على منصب الحكم (منصب الرئاسة أو منصب الخلافة) في النظام الإسلامي من جهة، واجماع الذين أظلتهم المشكلة من جهة أخرى على وجوب وجود لهذا المنصب وقد اعترض في العصر الحاضر على وجوب الخلافة (علي عبد الرزاق في كتابة الإسلام واصول الحكم) وادعى أن لا دليل من الكتاب، ولا من السنة، ولا من الاجماع على وجوب الخلافة، وقال إنها ليست عقيدة شرعية ولا حكماً من احكام الدين (٣٤).

وعبد الرزاق فيما ذهب إليه محجوج بالأدلة النقلية (ومنها الشواهد التاريخية القطعية المتمثلة بخلافة أبي بكر، وخلافة من جاء بعده الى عام ١٩٢٤ م)، والأدلة العقلية.

وقد تناولت الفرق الإسلامية مسألة حكم منصب الخلافة وقضت بوجوبها إلا الأصم المعتزلي، فإنه قال، لو تكلف الناس من التظالم لأستغنوا عن الإمام (٣٥).

والملاحظة الأخيرة في مؤتمر السقيفة، ان الجانبين، كانا يلتمسان حلاً لمشكلة الخلافة، ومع أنه لا يمكن الجزم بأن المجتمعين كانوا يبحثون حلاً دائماً للمشكلة أو على الأقل حلاً لزمن طويل، وأنهم كانوا من ذلك الى حل أني للمشكلة اقرب، فإن ما انتهوا اليه قد امتد أثره الى زمن أطول، ووقفت منه غالبية المسلمين من بعد، موقف التسليم، وظلت الخلافة تبعاً لذلك في قريش أيام الراشدين والامويين والعباسيين ولم تخرج عنهم إلا عام (٩٢٣/١٥١٧هـ) عندما أعلى بها سلاطين بني عثمان؛ ومع أن مؤتمر السقيفة حصر بطريقة غير مباشرة، الخلافة في قريش، ويكون بذلك قد ضيّق دائرة المرشحين لمنصب الخلافة، فإنه لم يبين طريقة اختيار الخليفة وسكت عن هذه القضية سكوتاً تاماً، واذا استثنينا ما جاء في القرآن والسنة من الثناء على الشورى وذم الاختلاف والفرقة، لا نجد فيهما كذلك بياناً لطريقة اختيار الخليفة وقد يكون ذلك من يد الإسلام الذي ترك هذه القضية لنظر المسلمين واجتهادهم يقضون فيها وفق انفع السبل واجداها لهم في كل عصر. واذا كان ذلك كذلك، فكيف جري اختيار خلفاء الدولة الإسلامية عبر مسيرة التاريخ الإسلامي الطويلة ؟

قيل في استخلاف ابي بكر انه تم بطريقة الانتخاب الاستشارية، وإن استخلاف عمر كان بطريقة العهد اليه من ابي بكر، وكان استخلاف عثمان قد تم بطريقة الاختيار الشورى، وقيل في استخلاف علي بن ابي طالب انه انتخاب عارضه فريق كبير من الامة (رضوان الله عليهم جميعا)(٣٦).

وهو اختيار لم يتم، كما نرى وفق منهج واحداً وحسب طريقة واحدة منتظمة.

ويبدوا ان الذي حرف المسلمين في تلك الفترة عن حل تلك المشكلة، وتلمس طريق يكون اساساً لاختيار الخلفاء، أنهم جميعاً كانوا متفقين على اختيار الأفضل، وان يكون الأفضل في ذلك الوقت، كان برأيهم من بين المهاجرة والانصار، ومنذ ان قّر في مؤتمر السقيفة تقديم المهاجرة عن الأنصار للأمارة، وكان اعلام المهاجرة المفضلة معلومة ومعروفة

وقدّموا أبا بكر أولاً، ثم قدّم ابو بكر عمر ثانياً، ثـم قدّم عمر ست الشورى ثالثاً، ووافق هذا التقديم رضا المسلمين وقبولهم صار بوجود هذه الفئة المفضلة ورضا المسلمين وقبولهم بالمتقدمين منها لملئ منصب الخلافة، صار لا حاجة الى سنّ طريقة لاختيار الخليفة.

ولما انتخب علي بن ابي طالب وعارضه (طلحة والزبير وعائشة) ثم معاوية بن ابي سفيان في فريق كبير من المسلمين صارت قضية الخلافة التي فتحت منذ أواخر عهد عثمان، في هذه المرة موضع البحث والنظر الحديث ودار الحوار بين علي بن ابي طالب ومعاوية بن ابي سفيان على محور صحة خلافة علي وشرعية استخلافه، فعليّ برأيه خليفة اسوة غيره من الخلفاء السابقين ومعاوية ينكر ذلك وينادي بجعل الامر شورى، وسارت الاحداث في طريق لعب السنان الدور الأكبر فيها وانجلت اخر الامر عن تغلب معاوية على الخلافة.

ومنذ تغلب معاوية على الحكم، صارت الخلافة ملكاً وراثياً (٣٧). محصوراً ضمن البيت الواحد تكون في الغالب بعهد من الخليفة القائم الى الأقرب فالاقرب من آل بيته ثم تأتي بيعة الناس تالياً، وسار بنو العباس على سنة الامويين، ولم يشذ الفاطميين عنهم ولا العثمانيين، وكان هؤلاء، أي الفاطميون وغيرهم احرص الناس عن الالتزام بمبدأ الوراثة في الحكم، وصار مبدأ الوراثة في الحكم، وحصر السلطان في البيت الواحد، والطابع المسيطر في الحياة السياسية للمجتمع الإسلامي منذ عصر بني أمية وحتى الغاء الخلافة الإسلامية عام ١٩٢٤م/١٣٤٣هـ.

ولم تتجاف الامارات والدويلات الإسلامية عن ذلك وحصرت الحكم في بيوتاتها، وسار على نهج توريث الحكم الاغالبه، والطولونيون، والاخشيديون، وبقو حمدان والبويهيون والسلاجقة، والسامانيون، والغزنيون وامثالهم من الامارات الإسلامية الأخرى.

الخاتمة:ـ

١- على الرغم مما حققته العرب من مرحلة متقدمة في التكوين السياسي الذي تمثل بالإمارات والدويلات الأنفة الذكر التي أنشاوا، فإنهم عجزوا عن بلوغ الدولة العربية الواحدة لغياب وحدة العقيدة بينهم من جهة، وتأثير المداخلات الأجنبية وأطماعها من جهة أخرى.


ISSN 1997-6208 Print
ISSN 2664 - 4355 Online

٢- في المدينة بدات الى جانب النبوة والرسالة في شخصية الرسول i ، تظهر صفة الحاكم، ومع أن النبوة والرسالة في شخصية الرسول ظلت الصفة البارزة الأساسية والطابع المسيطر، فإن رئاسة الدولة والحاكم اخذت تتبلور في المهام التي صار الرسول يمارسها.

٣- حاكمية الرسول استطاعت ان تعزز وضع الدولة ونفذت أحكامها إلى نفوس الناس وحياتهم، وطرح اغلب ما كان من عمل العرب قبل الإسلام وأحكامها جانبا، وصار بإمكان المرء أن يقرأ مظاهر قوة الدولة في مدى إستجابة الناس لما صارت الدول تتخذه من السنن والتشريعات في مجال العبادة والحج والجهاد والزكاة وغيرها.

٤- أن الدولة مسؤولة امام الامة ولا إنفصال بينهما، وهما طرفان في عقد واحد هو عقد الخلافة المحكوم بالكتاب والسنة، وإن شهدت بعض العهود خفوت صوت الامة، وتطاول الدولة، وتسلطها وبخاصة في عهود السيطرة العسكرية واستبداده بالخلافة، فإن ذلك خروج عن الأصل ولا يلغي ويظل التعاقد قائماً، ويظل الإسلام موضع المطالبة واساس المقاضاة بينهما، وهي خصيصة من ابرز خصائص الدولة في الإسلام.

٥- أن اتجاه صلاح السلطان بالتقوى وصلاح الرعية بالطاعة، ترعاه الدولة وتحض عليه، ومع ان تقوى السلطان وطاعة الامة فيها صلاح الحال حقيقة فإن مطالبة الامة بالطاعة صارت في المحل الأول من سياسة الدولة، واما السلطان وتقواه، فامر ارادت الدولة ان تطلبه الامة من السلطان بالدعاء الى الله.

ISSN 1997-6208 Print
ISSN 2664 - 4355 Online

هوامش البحث

(١) نيلسن، دتيلف واخرون، التاريخ العربي القديم، تعريب د. فؤاد، القاهرة، ١٩٥٨، ص٨٧، وينظر زغلول سعد، في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت، ١٩٧٥، ص١٩٨.

(٢) سالم عبد العزيز، تاريخ العرب في عصر ما قبل الإسلام، بيروت، ١٩٧١، ص١٣.

(٣) المسعودي، مروج الذهب، ج٢، ١٩٦٤، ص١٠٦ - ١١٠، وينظر جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج١، بيروت، ص١٢١ وما بعدها.

(٤) زغلول، في تاريخ العرب قبل الإسلام، ١٩٧٥، ص١٥٨.

(٥) المسعودي، مروج الذهب، ج٢، ص١٠٤، وينظر ابن حبيب المجر، ص٣٥٨ - ٣٦١.

(٦) العلي، صالح، محاضرات في تاريخ العرب، ط٦، ج١، ص٢٢.

(٧) الاصفهاني، حمزة، تاريخ سني ملوك الأرض والانبياء، وينظر ابن قتيبة، المعارف، بيروت، ١٩٧٠، ص١١، وكذلك ينظر ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج١، ص٢٣٩ - ٢٤٠.

(٨) فلهوزن، تاريخ الدولة العربية، ص٢٩٢ - ٢٩٣، تعريب محمد أبو ريده، القاهرة، ١٩٦٨، ص٣ - ٤.

(٩) ابن هشام، السيرة، ج٢، ١٩٧٨، ص١٤٩ - ١٥٠.

(١٠) أبن هشام، السيرة، ج٤، ص٤٧.

(١١) القرآن الكريم، سورة النساء، آية ٥٩.

(١٢) القرآن الكريم، سورة النساء، آية ٦٥.

(١٣) وممن ذكر عنهم القضاة في حياة الرسول i علي بن ابي طالب ومعاذ بن جبل وعمر بن الخطاب (رضوان الله عليهم).

(١٤) خياط، خليفة، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق : د. أكرم العم ، بيروت، ب. ت. ص٩٦ - ٩٧.

(١٥) الجهشياري، محمد عبدو، الوزراء والكتاب، تحقيق السقا، القاهرة، ب. ت، ص١٢ - ١٣.

(١٦) اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي، بيروت، ج٢، ص٨.

(١٧) علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت، ١٩٧٦. وينظر كرد علي، محمد، الإسلام والحضارة العربية، ط٢، القاهرة، ١٩٥٩، ص٩٧.

(١٨) أبن خلدون، المقدمة، القاهرة، ب. ت، ص٦.

(١٩) ابن حبيب، البغدادي، المحبر، بيروت، ب. ت، ص٢٥.

(٢٠) أبن خلدون هشام، السيرة، ج٢، ص٢٤٥ - ٢٤٦، وينظر أبن سعد، الرواية الكبرى، ج٢، ص٧٧، وللنظر علي، كرد، الإسلام والحضارة العربية، ج٢، ص٩٨.

(٢١) فروخ، العرب في حضارتهم، بيروت، ١٩٨١، ص١٢٨ - ١٢٩.

(٢٢) أبن حبيب، المحبر، ص٢٦٨ - ٢٧٠ - ٤٧٤، وينظر علي، كرد، الأسلام والحضارة العربية، ج٢، ص٩٦، وللنظر حسن إبراهيم، النظم الأسلامية، القاهرة، ١٩٦٢، ص١٥٢.

(٢٣) أبن هشام، السيرة النبوية، ج٤، ص٢٥٤ – ٢٥٥.
(٢٤) م. ن، ص١٦٩ – ١٧٠.
(٢٥) كاهن، كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تعريب د. بن الدين، بيروت، ن. ت، ص١٥ – ١٦. وينظر فلهوزرد، ص٨، وينظر عاقل، تاريخ العرب القديم وعصر الرسول، دمشق، ١٩٧٥، ص٤٣٦.
(٢٦) فروخ، العرب في حضارتهم وثقافتهم، ص١٢٧ – ١٢٨.
(٢٧) الريس، محمد ضياء، النظريات السياسية الإسلامية، القاهرة، ص٩.
(٢٨) عماره، محمد، الخلافة، القاهرة، ١٩٨٣، ص٥٤ – ٥٥.
(٢٩) أبن هشام، السيرة، ج٢، ص١٤٧ – ١٥٠.
(٣٠) أبن هشام، السيرة، ج٢، ص١٥٠. وينظر بخيت، عبد الحميد، ظهور الإسلام، ط٢، القاهرة، ١٩٦٧، ص١٢١ – ١٢٢.
(٣١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، ب. ت، ج٣، ص٨.
(٣٢) م. ن، ص٢١٨، وينظر أبن هشام، السيرة، ج٤، ص٣.
(٣٣) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٣، ص٢٢٠. وينظر أبن قتيبة، المعارف، ج١، ص١٣. وينظر ابن هشام، السيرة، ج٤، ص٣١٠.
(٣٤) عبد الرزاق، الإسلام واصول الحاكم، بيروت، ١٩٦٦، ص٤٥.
(٣٥) الاشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصليين، القاهرة، ١٩٦٩، ج٢، ص١٤٩.
(٣٦) الخضري، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، ج١، ص١٦٢. وينظر : حسن، النظم الإسلامية، ص٢١ – ٣٣، وينظر : النجار، الخلفاء الراشدون، ص١٨ – ٢٦.
(٣٧) الدوري، النظم الإسلامية، ج١، ص٣٧.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- ابن الأثير، علي بن ابي الكريم محمد، الكامل في التاريخ، ط ٢، بيروت، ١٩٦٧.

٢- ابن حبيب البغدادي، أبو جعفر المحبر، بيروت، ب. ت.

٣- ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة، القاهرة، ب. ت.

٤- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، ١٩٦٠.

٥- ابن طباطا، محمد بن علي، الفخري في الاداب السلطانية والدول الإسلامية، بيروت.

٦- ابن قتيبة الدنيوري، محمد عبد الله بن مسلم، المعارف، تحقيق الصاوني، ط٢، بيروت، ١٩٧٠.

٧- ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، تحقيق السقا، ط٣، بيروت، ١٩٧١.

٨- أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين، الاحكام السلطانية، تصحيح محمد القاضي، القاهرة.

٩- الإشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق محمد محجه، ط ٢، القاهرة، ١٩٦٩.

١٠- الأصفهاني، حمزة، تاريخ سني ملوك الأرض والانبياء، بيروت، ب. ت.

١١- الجهشياري، محمد عبوسي، الوزراء والكتاب، تحقيق السقا، الابيان شلبي، القاهرة، ب. ت.

١٢- حسن، إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، ط٣، القاهرة، ١٩٦٢.

١٣-الخضري، محمد، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، ط٨، القاهرة، ١٣٨٢هـ.

١٤- خياط، خليفة تاريخ، خليفة بن خياط، تحقيق د. أكرم العمري، ب. ت.

١٥- الدنيوري، أبو حنيفة، أحمد بن داود، مكتبة الاخبار الطوال، بغداد، مكتبة المثنى، ب، ت.

١٦- الدوري، عبد العزيز، النظم الإسلامية، ج ١، ط١، بغداد، ١٩٥٠.

١٧- الريس، محمد ضياء، النظريات السياسية الإسلامية، القاهرة.

١٨-زغلول سعد، في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت، ١٩٧٥.

١٩- سالم، عبد العزيز، تاريخ العرب في عصر الجاهلية، بيروت، ١٩٧١.

٢٠- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل، القاهرة.

٢١- عاقل، بنيه، تاريخ العرب القديم وعصر الرسول، ط٣، دمشق، ١٩٧٥.

٢٢- عبد الرزاق علي، الإسلام واصول الحكم، نقد وتعليق ممدوح حمدي، بيروت، ١٩٦٦.

٢٣- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت، ١٩٧٦.

٢٤- العلي، صالح، محاضرات في تاريخ العرب، ط ٦، بغداد.

٢٥-عمارة، محمد، الخلافة، القاهرة، ١٩٨٣.

٢٦- فروخ، عمر، العرب في حضارتهم وثقافتهم، ط٢، بيروت.

٢٧- كاهن، كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، (تعريب د. بدر الدين قاسم) بيروت، ب. ت.



ISSN 1997-6208 Print
ISSN 2664 - 4355 Online

٢٨-كرد، علي محمد، الإسلام والحضارة الإسلامية، ط٢، القاهرة. الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب، الاحكام السلطانية، ط ٣، القاهرة، ١٩٧٣.

٢٩-المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين، مروج الذهب ومعادن الجوهر. تحقيق محمد محي، القاهرة، ١٩٦٤.

٣٠-النجار، عبد الوهاب، الخلفاء الراشدون، بيروت، ١٩٧٩.

٣١-نجيب، عبد الحميد، ظهور الإسلام، ط ٢، القاهرة، ١٩٦٧.

٣٢- نيلسون، دتيلف وجماعته، التاريخ العربي القديم، تعريب د. فؤاد حسين، القاهرة، ١٩٥٨.

٣٣- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي، بيروت، ١٩٦٠.

٣٤- يوليوس، فلهوزن، تاريخ الدولة العربية، تعريب.د محمد أبو ريدة، مراجعة د. حسين مؤنس، ط ٢، القاهرة، ١٩٦٨.